



لجنة الرقابة على المصارف
مصرف لبنان

بيروت في ٢٠١٩/٦/١١

مذكرة رقم ٢٠١٩/٧
موجّهة إلى المصارف العاملة في لبنان

الموضوع: التصريح عن "العمولات والغرامات".

يُطلب من المصارف العاملة في لبنان التصريح في مهلة أقصاها ٢٠١٩/٦/١٧ عن العمولات والغرامات Fees & Charges المتعلقة **بجميع** الخدمات والمنتجات المصرفية والمفروضة على العملاء وذلك كما في ٢٠١٧/١٢/٣١ و ٢٠١٩/٥/٣١ وفق الجدول التالي:

المنتج أو الخدمة (على سبيل المثال)	٢٠١٧/١٢/٣١	٢٠١٩/٥/٣١	الفرق
سحب نقدي بالعملة اللبنانية	٠ ل.ل.	١٠٠٠ ل.ل.	١٠٠٠ ل.ل.
إيداع نقدي بالدولار	١,٥ بالآلف	٢ بالآلف	٠,٥ بالآلف
سحب شيك بالعملة اللبنانية	٠ ل.ل.	١٥٠٠ ل.ل.	١٥٠٠ ل.ل.
إيداع شيك بالعملة اللبنانية	١٥٠٠ ل.ل.	٣٠٠٠ ل.ل.	١٥٠٠ ل.ل.
عمولات ملفات التسهيلات لأكثر من ٥٠٠ ألف د.أ.	٢٩٠٠ د.أ.	٣٠٠٠ د.أ.	١٠٠ د.أ.
الحوالات الصادرة داخل لبنان بالعملة الأجنبية	١٥ د.أ.	٢٠ د.أ.	٥ د.أ.

يتم التصريح عن العمولات والغرامات (مبلغ/نسبة) بحسب عملة المنتج أو الخدمة.

عن لجنة الرقابة على المصارف

الرئيس

سمير سليم حمّود